

وسائل الشيعة

[422] أحدهم رجل كان له مال فأنفقه في (غير) (4) وجهه ثم قال: يا رب ارزقني فيقال له: ألم أجعل لك سبيلا إلى طلب الرزق. ورواه الصدوق بإسناده عن الوليد بن صبيح نحوه (5). ورواه ابن إدريس في آخر (السرائر) نقلا من (نوادير أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي) عن عبد الله بن المغيرة، عن عبد الله بن سنان نحوه (6). [12384] 2 - وعنه، عن أحمد، عن عثمان بن عيسى، عن علي بن أبي حمزة قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول في السؤال: أطعموا ثلاثة، وإن شئتم أن تزدادوا فازدادوا ولا فقد أديتم حق يومكم. ورواه الصدوق مرسلا (1). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في زكاة الغلات (2)، وفي الدعاء (3). 24 - باب عدم جواز الرجوع في الصدقة، وحكم صدقة الغلام. [12385] 1 - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد): عن الحسن بن طريف، عن الحسين بن علوان، عن جعفر، عن أبيه، أن عليا (عليه) (4) هذه الكلمة وردت في الكافي والفقيه، ولم
ترد في المخطوطة ولا السرائر. (5) الفقيه 2: 39 / 173. (6) مستطرفات السرائر: 28 / 14.
2 - الكافي 4: 17 / 2، وأورده في الحديث 2 من الباب 15 من أبواب زكاة الغلات (1) الفقيه 2: 40 / 174. (2) تقدم في الباب 15 من أبواب زكاة الغلات. (3) تقدم في الباب 50 من أبواب الدعاء. الباب 24 فيه 4 أحاديث 1 - قرب الاسناد: 43. (*)